

## قرارات

### وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٢٧ لسنة ٢٠١٩

#### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛  
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة  
للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة ؛  
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد  
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة  
بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ بشأن بعض السلع التى تستورد  
بشروط خاصة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٧ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمى للوزارة ؛  
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
المؤرخة فى ٢٠١٩/١٠/٢ ؛

#### قصرر :

##### ( المادة الأولى )

يُوقف التعامل مع شركة TUV AUSTRIA TURK - فرع تركيا - لمدة ستة أشهر  
وذلك لعدم مطابقة بيانات شهادة الفحص الصادرة منها مع نتائج الفحص العشوائى .

##### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،  
ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/١٠/١٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار